فوفى لي رواه ... وفى لي وكان ابو العاص مصافيا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وسأله المشركون ان
يطلق زينب فأبى فشكر له على المصاهرة وأسلم ... ولما أطلق من الأسر شرط عليه أن يرسل زينب
الى المدينة ففعل ثم أتى المدينة وأسلم فلذا قال صلى الله عليه وسلم حدثني فصدقني ووعدني فوفى لي) انتهى

٩٤٥٣ وفد الله ثلاثة الغازي والحاج والمعتمر (ن حب ك عن ابي هريرة) بإسناد صحيح
قال المناوي زاد البيهقي أولئك الذين يسألون الله فيعطيهم سؤلهم

٩٤٥٤ وفروا اللحى وخذوا من الشوارب وانتفوا الآباط وقصوا الأظافير (طس عن ابي هريرة)
عند الحاجة والأمر للندب (وقصوا الأظافر) قال الحفني اي طالت

٩٤٥٥ وقالوا انه ستأتيهم صلاة هي أحب اليهم من الأولاد فلما حضرت
العصر قال صففنا صفين والمشركون بيننا وبين القبلة قال فكبر رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكبرنا وركع وركعنا ثم سجد وسجد معه الصف الأول فلما قاموا سجد الصف
الثاني ثم تأخر الصف الأول وتقدم الصف الثاني فقاموا مقام الأول فكبر رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكبرنا وركع فركعنا ثم سجد وسجد معه الصف الأول وقام الثاني فلما سجد
سجد الصف الثاني ثم جلسوا جميعا ثم سلم عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو الزبير
ثم خص جابر أنه قال كما يصلي أمراؤكم هؤلاء (م عن جابر)
قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما من جهينة فقاتلونا قتالا شديدا فلما
صلينا الظهر قال المشركون لو ملنا عليهم ميلة لاقتطعناهم فأخبر جبريل رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذلك فذكر ذلك لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وقالوا انه
ستأتيهم صلاة هي أحب اليهم من الأولاد) قال النووي وقد روى ابو داود وغيره
وجوها أخر في صلاة الخوف بحيث يبلغ مجموعها ستة عشر وجها وذكر ابن القصار
المالكي ان النبي صلى الله عليه وسلم صلاها في عشرة مواطن والمختار ان هذه الأوجه
كلها جائزة بحسب مواطنها وفيها تفصيل وتفريع مشهور في كتب الفقه قال
الخطابي صلاة الخوف أنواع صلاها النبي صلى الله عليه وسلم في أيام مختلفة وأشكال
متباينة يتحرى في كلها ما هو أحوط للصلاة وأبلغ في الحراسة فهي على
اختلاف صورها متفقة المعنى ثم مذهب العلماء كافة ان صلاة الخوف مشروعة
اليوم كما كانت الا أبا يوسف والمزني فقالا لا تشرع بعد النبي صلى الله عليه وسلم لقوله
تعالى وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة واحتج الجمهور بأن الصحابة رضي الله عنهم لم يزالوا على
فعلها بعد النبي صلى الله عليه وسلم وليس المراد بالآية تخصيصه صلى الله عليه وسلم وانه شبيه بقوله

عليه وسلم صلاة كما رأيتموني أصلي
ووقاها الله شركم كما وقاكم الله شرها (م عن عبد الله)

٩٤٥٦ قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غار وقد أنزلت عليه والمرسلات عرفا فنحن نأخذها
من فيه رطبة اذ خرجت علينا حية فقال اقتلوها فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقاها الله شركم كما وقاكم شرها
قال المازري لا تقتل حيات المدينة المنورة الا بانذارها كما جاء في هذه الأحاديث الواردة في
مسلم فإذا أنذرها ولم تنصرف قتلها وأما حيات غير المدينة في جميع الأرض والبيوت والدور
فيندب قتلها من غير انذار لعموم الأحاديث الصحيحة في الأمر بقتلها ففي هذه الأحاديث اقتلوا
الحيات وفي الحديث الآخر خمس يقتلن في الحل والحرم منها الحية ولم يذكر انذارا وفي حديث
الحية الخارجة بمنى أنه صلى الله عليه وسلم أمر بقتلها ولم يذكر انذارا ولا نقل أنهم أنذروها قالوا
فأخذ بهذه الأحاديث في استحباب قتل الحيات مطلقا وخصت المدينة بالإنذار للحديث الوارد فيها
وسببه ما صح في الحديث أنه أسلم طائفة من الجن بها وذهبت طائفة من العلماء الى عموم
النهي في حيات البيوت بكل بلد حتى تنذر وأما ما ليس في البيوت فيقتل من غير انذار
قال مالك يقتل ما وجد منها في المساجد قال القاضي وقال بعض العلماء الأمر بقتل
الحيات مطلقا مخصوص بالنهي عن جنان البيوت الا الأبتر وذا الطفيتين فإنه
يقتل على كل حال سواء كانا في البيوت أو غيرها والا ما ظهر منها بعد الانذار قال
ويخص من النهي عن قتل جنان البيوت الأبتر وذو الطفيتين وأما صفة الانذار فقال
مالك يكفيه أن يقول أحرج عليك بالله واليوم الآخر أن لا تبدو لنا ولا تؤذينا
ولعل مالكا أخذ لفظ التحريج مما وقع في صحيح مسلم فحرجوا عليها ثلاثا والله أعلم
(ذا الطفيتين) هو بضم الطاء المهملة واسكان الفاء قال العلماء هما الخطان الأبيضان
على ظهر الحية وأصل الطفية خوصة المقل وجمعها طفى شبه الخطين على ظهرها بخوصة المقل
وأما الأبتر فهو قصير الذنب لا ينظر اليه حامل الا ألقت ما في بطنها

٩٤٥٧ وقيت شركم كما وقيتم شرها (خ عن عبد الله بن مسعود)
قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار) بمنى (إذ نزلت) عليه (والمرسلات عرفا
فإنا لنتلقاها من فيه) أي من فمه (اذ خرجت حية من جحرها فابتدرناها) لنقتلها
الى (لنقتلها فسبقتنا فدخلت جحرها فقال صلى الله عليه وسلم وقيت شركم كما وقيتم شرها)

٩٤٥٨ وقت الظهر ما لم تحضر العصر ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ووقت

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)